

النهاية في غريب الأثر

{ سفح } ... فيه [أو له سفح وآخره نكاح] السّفاحُ : الزّنا مأخوذ من
سَفَحْتُ الماء إذا صَدَبْتَهُ . ودم مسفوحٌ : أي مُرّاق . وأراد به ها هنا أن المرأة
تُسافِح رجلاً مُدَّةً ثم يتزوَّجها بعد ذلك وهو مكروهٌ عند بعض الصحابة .
(س) وفي حديث أبي هلال [فقُتِل على رأسِ الماءِ حتى سَفَحَ الدمُ الماءَ] جاء
تفسيره في الحديث أنه أعطى الماء وهذا لا يُلَائمُ اللغة لأنّ السّفوحَ الصبُّ فيحتمل أنه
أراد أن الدم غَلَبَ على الماءِ فاستَهْلَكَه كالإناءِ المُمتَلِئِ إذا صُبَّ فيه شيء
أثقل مما فيه فإنه يخرجُ مما فيه بقدر ما صُبَّ فيه فكأنّه من كثرة الدّم انصَبَّ
الماء الذي كان في ذلك الموضع فخلّفه الدم